بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة :٢٠٢٠/٢٠٢١

AL-Mord

المورد

في الثقافة المالية

تحتوي هذه المادة على

الموازنة العامة للدولة- البنك المركزي الاردني

الصف الثاني الثانوي –الأدبي

الفصل الاول

إعـــــداد

بـلال السعـــايدة

0795392765

الوحدة الأولى:الموازنة العامة للدولة

أولاً المالية العامة

السؤال الاول : ما المقصود بالمالية العامة :هي علم يدرس مجمل أنشطة الدولة بما يتوافر لها من مخصصات مالية بشقيها الايرادي والانفاقي ؛بغية تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والمالية

السؤال الثاني : اذكر عناصر المالية العامة

١-النفقات العامة ٢- الايرادات العامة ٣-الموازنة العامة

السؤال الثالث : اذكر أمثلة على الحاجات الخاصة والحاجات العامة للانسان

١-الحاجات الخاصة : المأكل ، الملبس ، المسكن ،....

٢-الحاجات العامة : التعليم ، الامن ، العدالة ، الصحة ، المياة ،الانارة ، النقل

ثانيا النفقات العامة

السؤال الاول : ما المقصود بالنفقات العامة :المبالغ النقدية التي تنفقها الهيئات العامة للدولة لإشباع حاجات المواطنين العامة بما يضمن تحقيق النفع العام

السؤال الثاني: وضح العناصر الاساسية التي يشترط توفرها للنفقات العامة للدولة

١-الاقتصار على المبالغ النقدية :أي ما تقدمه الدولة من مزايا وخدمات سواء أكانت عينية مثل السكن المجاني أو شرفية مثل الأوسمة والألقاب فلا تعد من النفقات العامة إذ تكون فقط في صورة مبالغ نقدية تنفقها الدولة في حالات عدة منها

أ)دفع ثمن السلع والخدمات اللازمة لتسيير شؤوون المرافق العامة

ب)دفع أجور العاملين في القطاع العام

ج)إنشاء المشروعات الاستثمارية التي تتولاها الدولة

د)منح المساعدات والإعانات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة

٢–الاشراف من الهيئات العامة الممثلة للدولة :بمعنى ان جميع المبالغ التي ينفقها الاشخاص بصفتهم الطبيعية أو الاعتبارية هي نفقات خاصة لا تندرج ضمن النفقات العامة حتى لو كان هدفها تحقيق خدمات عامة مثل قيام شخص بالإنفاق على بناء مدرسة أو مستشفى او مسجد

٣–تحقق النفع العام :أي ان النفقات التي لا تهدف الى اشباع حاجات العامة أو تحقيق المنفعة العامة لا تندرج ضمن النفقات العامة

السؤال الثالث :اذكر الأهداف من النفقات العامة

١–توفير الدولة أو هيئاتها العامة حاجة عامة نيابة عن الأفراد بهدف تحقيق نفع عام مثل

أ)انشاء المدارس من قبل وزارة التربية ب)تقديم العلاج لجميع الافراد الذين يعانون من امراض مزمنة

٢–ترسيخ مبدأ المساواة بين المواطنين (أي شمول المنفعة العامة الأفراد كافة)مثل إنشاء الحدائق العامة

أما انشاء حديقة خاصة لخدمة الافراد لا تعد من الانفاق العام ولا يمكن الموافقة عليه

السؤال الرابع :وضح أنواع النفقات العامة

أنوع النفقات العامة بحسب مهام الدولة (تبعا للمهام التي تؤديها الدولة ذات الطبيعة الواحدة)		
١–النفقات الادارية	٢–النفقات الاجتماعية	٣–النفقات الاقتصادية
هي المبالغ النقدية التي تنفقها الدولة على الادارة العامة والدفاع والعدالة والتمثيل السياسي ومن أهمها الانفاق العام على الدفاع	هي المبالغ النقدية التي تنفقها الدولة على خدمة المجتمع ممثلة بالرعاية الصحية والتعليم ونشر كم معين من الثقافة بين الافراد وتحقيق قدر من التضامن الاجتماعي من خلال تقديم المساعدات والاعانات لذوي الدخل المحدود والمتعطلين عن العمل	هي المبالغ النقدية التي تنفقها الدولة على الاستثمارات التي تهدف الى تزويد الاقتصاد القومي بخدمات أساسية

مثل إنفاق على تجهيز الجيش والتدريب للدفاع عن الوطن وحماية الحدود الخارجية للدولة	مثل بناء مركز صحي وتقديم الخدمات الصحية للافراد في منطقة معينة	مثل :النقل والمواصلات ومحطات توليد القوى الكهربائية والري والصرف ودعم المشروعات العامة والخاصة اقتصاديا والانفاق على تعبيد الطرق وتمديد شبكات الصرف الصحي

أنوع النفقات العامة بحسب حصول الدولة على مقابل للإنفاق	
١-النفقات الحقيقية(الفعلية)	٢-النفقات التحويلية
مبالغ نقدية تنفقها الدولة لقاء الحصول على شيء ما مقابل ذلك الانفاق	مبالغ نقدية تنفقها الدولة من دون ان يترتب عليها حصول الدولة على أي شيء مقابل ذلك الانفاق
مثل الانفاق لقاء الحصول على سلع أو خدمات معينة ، مقابل الحصول على عمل (رواتب وأجور موظفي القطاع العام)	مثل تحويلها جزءا من الدخل القومي لبعض الفئات الاجتماعية كبيرة الدخل الى بعض الفئات الاخرى محدودة الدخل من خلال أ)الإعانات المخصصة للشيخوخة والبطالة ب)إعانات غلاء المعيشة ج)إعانات دعم السلع التموينية مثل الدقيق وتهدف الدولة من هذه النفقات الى إعادة توزيع الدخل لمصلحة الطبقة الفقيرة ولو بشكل جزئي

أنواع النفقات العامة بحسب تكرارها بصورة منتظمة سنويا	
١-النفقات العادية	**٢-النفقات غير العادية**
مبالغ نقدية تنفقها الدولة على نحو متكرر وبصفة دورية منتظمة كل سنة ولا يشترط ان تكون هذه النفقات ثابتة المقدار لتوصف بالعادية وانما يكفي بأن يتكرر نوعها في كل موازنه	**مبالغ نقدية تنفقها الدولة بصفة استثنائية لمواجهة ظروف اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية معينه وهي لا تتكرر كل سنه بصفة دورية منتظمة وانما تظهر الحاجة اليها في حالات الطارئة**
مثل :الرواتب وتكالبف صيانة المباني والاجهزة العامة ونفقات التعليم والصحة	**مثل:الانفاق على الكوارث الطبيعية (زلازل/فيضانات)، حروب وغيرها التي تحدث في اوقات متباعدة كإنشاء السدود وبناء خزانات المياة**

أنواع النفقات العامة بحسب نطاق سريانها ومدى الاستفادة منها	
١-النفقات المركزية	**٢-النفقات المحلية**
مبالغ نقدية تنفقها الدولة لإشباع حاجات أفراد المجتمع كافة وتتولى الحكومة المركزية القيام بها	**مبالغ نقدية تنفقها الدولة لاشباع حاجات الافراد هيئة محلية معينة وتتولى الهيئات المحلية (البلديات والمجالس المحلية) القيام بها**
مثل :الانفاق على الدفاع والامن والعدالة	**مثل : الانفاق على إيصال مياة الشرب والكهرباء الى المدن والمناطق والبلديات**

أنواع النفقات العامة بحسب تأثيرها في الاقتصاد الوطني	
١-النفقات الجارية	**٢-النفقات الرأسمالية**
نفقات تخصص للنشاط العادي الطبيعي للدولة مما يتيح تسيير أنشطتها وتسهيل أداء مهامها الجارية	**نفقات تخصص للاستثمار في المشروعات الانتاجية ؛بغية تجاوز المشكلات الاقتصادية التي يعانيها الاقتصاد الاردني**
مثل:الانفاق العام على شؤون الامن والدفاع والرواتب والاجور وصيانة المباني الحكومية ومعدات المكاتب وفوائد الدين العام ومدفوعات الدعم والاعانات	**مثل: مشكلة البطالة ،النفقات المقدمة لتجهيز بعض المؤسسات العامة**

ثالثا الايرادات العامة

السؤال الاول : ما المقصود بالايرادات العامة :المبالغ النقدية التي تحصلها الدولة من مصادر مختلفة لتأمين نفقاتها العامة

وتقسم الايرادات العامة للدولة الى ثلاثة أنواع وهي(الايرادات الاقتصادية ، الايرادات السيادية ، الايرادات العامة الاخرى)

السؤال الثاني : ما المقصود بالايرادات الاقتصادية (دخل أملاك الدولة) : المبالغ النقدية التي تدخل خزينة الدولة نتيجة استثمارها في الاموال والمنشآت التي تملكها بوصفها شخصا اعتباريا . إذ تمتلك الدولة العديد من الاموال والمنشآت التي تستثمرها في أنشطة (تجارية ، زراعية ،سياحية) تدر عليها دخلا عاما

السؤال الثالث :اذكر أقسام دخل أملاك الدولة

أقسام (الايرادات الاقتصادية)دخل أملاك الدولة	
١-إيراد أملاك الدولة العام	٢-إيراد أملاك الدولة الخاص
مبالغ نقدية تحصلها الدولة من استثمارها في المنشآت والعقارات بما يحقق النفع العام	مبالغ نقدية تحصلها الدولة من المشروعات الانتاجية التي تمتلكها وما ينجم عنها من إيرادات عامة أو دخل عام لها
مثل : إنشاء الطرق وتعبيدها وبناء المستشفيات وإنشاء السدود والمدارس ؛إذ يستفاد من هذه المبالغ في تقديم الخدمات العامة للمجتمع دون مقابل غير أنها توفر إيراد عام للدولة من خلال الرسوم الرمزية التي تدفع عند زيارة المتاحف والاماكن الاثرية والمرافق العامة ملاحظة (لا يحق للدولة التصرف في أملاك الدولة العام بالبيع أو المبادلة ولكن يمكنها الاستفادة من تحصيل أموال لقاء استخدام المنشآت والمرافق العامة	لها ثلاثة أشكال أ)الايراد الناتج من الاملاك العقارية للدولة :مبالغ نقدية تحصلها الدولة من تأجير لممتلكاتها كالاراضي الزراعية الغابات ب)الايراد الناتج من الاملاك الصناعية والتجارية للدولة :مبالغ نقدية تحصلها الدولة من أرباح المنشآت والمشروعات الصناعية والتجارية مثل أرباح مؤسساتها الصناعية التي تقوم على استغلال الموارد وزيادة الانتاجية والمردود كمصنع الحديد والاخشاب ج)الايراد الناتج من الاملاك المالية للدولة : مبالغ نقدية تحصلها من الارباح التي تدرها أسهم الشركات المملوكة لها مثل مصفاة البترول ومصنع الاسمنت

السؤال الرابع : ما المقصود بالايرادات السيادية

المبالغ النقدية التي تحصلها الدولة جبرا من مواطنيها بحكم حقها في السيادة والحكم والسلطة وبحكم مواطنتهم وانتمائهم اليها

السؤال الخامس : وضح أهم الايرادات السيادية

١–الضرائب	٢–الرسوم	٣–الغرامات
مبلغ من المال تقتطعه الدولة مباشرة من الافراد وتحصيله من المكلفين (طبيعين أو معنويين)بصورة اجبارية نهائية من دون مقابل ؛للوفاء بما تتطلبه النفقات العامه وتكون هذه الضرائب نقدية ولكنها قد تكون عينية كما في ضريبة التركات	مبالغ نقدية تحصلها الدولة ممن يتلقون خدمات معينة تعود عليهم بنفع خاص وتنطوي على منفعة عامة	مبالغ نقدية تحصلها الدولة من الافراد الذين يرتكبون مخالفات قانونية ؛عقوبة لهم ولكن حصيلتها غير ثابتة ويصعب التنبؤ بها ؛نظرا الى ارتباطها بعدد المخالفات المرتكبة
	مثل : رسوم استخراج شهادة الميلاد ،وجواز السفر، ووثيقة اثبات الشخصية	مثل : غرامات التأخير في ترخيص المركبات ضمن مدة زمنية محددة

السؤال السادس : تقسم الضرائب الى نوعان اذكرها مع الامثلة

١–الضرائب المباشرة	٢–الضرائب غير المباشرة
ضرائب لا يمكن انتقال عبئها بصفة كلية والمكلف بها هو الذي يتحملها بصورة كاملة	ضرائب يدفعها المكلف مؤقتا ويستطيع نقل عبئها الى شخص آخر
وتقسم الى نوعان أ)ضرائب على الدخل :مثل الضريبة التي تفرض على الرواتب والاجور والعلاوات والارباح ومكاسب مختلف انواع التجارة والاعمال . حيث تقتطع من راتب المكلف كامله ولا يمكن تكليف	ولها ثلاثة أنواع أ)الضرائب على الاستهلاك أو الانفاق(ضريبة المبيعات):مثل ضرائب الجمركية على السلع عند دخولها حدود الدولة أو خروجها وضريبة المبيعات على المطاعم حيث يضيفها صاحب المطعم على الزبون بصفة ضريبة مبيعات بمعنى انها غير مباشرة على المطعم

أحد غيره بدفعه او تحمل جزء منه مثل الموظفين في الشركات ب)الضرائب على راس المال : أي ما يملكه الفرد من أموال عقارية مثل الاراضي وأموال منقولة في لحظة زمنية معينة	ب)ضرائب الانتاج على السلع المنتجة التي قد تفرضها الدولة على أي مرحلة من مراحل الانتاج أو بعد إنتاج السلع بصورتها النهائية ج)الضرائب على التداول التي تفرض عند انتقال الثروة والعقارات الى شخص اخر أو عند تداول الاموال بطريقة تحرير المستندات مثل :العقود ، الشيكات ، فواتير الشراء وذلك من خلال إلصاق طوابع على تلك المحررات أو عند كتابة الاستدعاءات

السؤال السابع: أذكر أهم مصادر الايرادات العامة الاخرى للدولة(المبالغ النقدية التي تحصلها الدولة لسد العجز في موازنتها)

١-القروض العامة	٢-الاصدار النقدي	٣-المنح الخارجية
مبالغ نقدية تقترضها الدولة من جهات داخلية(البنوك ،المؤسسات المختلفة) أو خارجية(الدول العربية والاجنبية)	عملية يقوم بها البنك المركزي لاصدار النقود عن طريق تحويل بعض الاصول الحقيقية التي تمتلكها الدولة الى وحدات نقدية قانونية يضخها في السوق للتداول في صورة مدفوعات حكومية (نفقات)لقاء أجور موظفي الدولة ومشترياتهم من السلع والخدمات.	مبالغ تحصل عليها الدولة من دول أخرى لانشاء مشروعات استثمارية هادفة ؛بغية تحسين أوضاع الدولة وتأمين نفقاتها العامة وتحقيق النفع العام للأفراد

السؤال الثامن : ما المقصود بالتضخم المالي : هو زيادة كمية النقود أو وسائل الدفع التي تؤدي الى زيادة الطلب على نحو يفوق العرض مما يسبب ارتفاعا في مستوى الاسعار وانخفاض في قيمة النقود ثم انخفاض حجم الاستهلاك

(ملاحظة)هذا الاجراء تفيد الدولة اذ ان الزيادة النقدية تمكن الدولة من تأمين نفقاتها العامة أو تمويل في الاستثمارات العامة

السؤال التاسع : ما هي المخاطر التي تترتب على الاصدار النقدي

١-انخفاض القوة الشرائية للعملة الوطنية مقابل العملات الاجنبية

٢-ارتفاع ثمن الصادرات في الاسواق العالمية ما يفقدها القوة على المنافسة

٣-هروب الاموال الاجنبية من البلاد وعدم تشجيع الاستثمارات الاجنبية فيها

رابعا مفهوم الموازنة العامة للدولة

السؤال الاول : ما المقصود بكل مما يلي

١–الموازنة الشخصية : خطة مالية يعدها الشخص بنفسه ؛لبيان الايرادات المقدرة وأوجه إنفاقها وفق برنامج محدد لتحقيق أهداف معينة خلال مدة زمنية لاحقة محددة

(ملاحظة) اذا زاد الدخل (الايرادات) عن النفقات (المصروف) يسمى فائض والعكس عجز

٢–موازنة المؤسسات (التقديرية) :تعد المؤسسات موازناتها التقديرية الخاصة بها بحيث تقدر ايراداتها وكيفية انفاقها وتحدد أوجه صرفها لتتمكن من ادارة الايرادات بصورة صحيحة

مثال : بلغ مجموع الايرادات ١١٧٥٠٠ ومجموع المصروفات ٨٩٥٢٠ في هذه الحالة هناك فائض مقدارة ٢٧٩٨٠ يمكن استغلاله في زيادة الانتاج

٣–الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي) : تعد الميزانية العمومية في نهاية المدة المالية وتعد اداة محاسبية وهي قائمة توضح ما تملكة المؤسسة من أصول وما عليها من التزامات وقت إعدادها وتتضمن ملخصا لجميع الاصول والالتزامات وحقوق الملكية الخاصة بالمؤسسة

٤–الموازنة العامة :خطة مالية تقديرية مفصلة تبين برنامج عمل الحكومة خلال سنة مالية مقبلة ؛تحقيقا لاهداف الدولة بعد اعتمادها من لسلطة التشريعية

السؤال الثاني : اذكر الابعاد الرئيسية لمفهوم الموازنه العامة للدولة

١–تمثل خطة لبرنامج عمل الحكومة خلال سنة مقبلة

٢–تتضمن تقديرات سنة قادمة لكل من عناصر الانفاق العام التي تعتزم الدولة إنفاقها ومصادر التمويل اللازمة للوفاء بها ممثلة بالايرادات العامة

٣–تشمل التقديرات في إطار خطة الحكومة لتحقيق الاهداف المختلفة للدولة

٤–تقرها السلطة التشريعية للدولة (مجلس الامة)

السؤال الثالث : مقارنة بين الموازنة العامة والميزانية العمومية من حيث

وجه المقارنة	الموازنة العامة	الميزانية العمومية
المفهوم	خطة لبرنامج عمل الدولة للسنة المقبلة	بيان محاسبي يحدد المركز المالي للمؤسسة في لحظة معينة بعد انتهاء السنه المالية
طبيعة الارقام فيها	تتضمن أرقاما تقديرية لما تعتزم الدولة إنفاقة وما يمكنها تحصيله من إيرادات في السنة المالية المقبلة	تتضمن أرقاما فعلية لما تمتلكة المؤسسة من أصول وما عليها من التزامات بعد انتهاء السنة المالية
الهدف من الاعداد	تحقيق أهداف المجتمع	بيان ملخص أعمال المؤسسة وما لها وما عليها في السنة الماضية

خامسا دائرة الموازنة العامة

السؤال الاول : تتبع مراحل نشأت دائرة الموازنة العامة

١–مسؤولية اعداد الموازنه العامة في الاردن من مهام وزارة المالية ممثلة قسم الميزانية العامة الذي ارتبط ارتباطا مباشرا بوكيل وزارة المالية

٢–تشكيل لجنه ملكية عام ١٩٦٠ للنظر في القوانين والانظمة المالية المعتمدة وبخاصة ما يتعلق منها بالموازنة العامة والحسابات المرتبطة بها وقد درست اللجنة منهجية اعداد الموازنة وطرق التصنيف وحددت عناصر الضعف فيها

٣–تشكيل لجنة خاصة عام ١٩٦٢ عملت على وضع مشروع قانون الموازنة العاكة رقم (٢٩) لعام ١٩٦٢ الذي أنشئت بموجبه دائرة الموازنة العامة التي يديرها مدير عام يرتبط بوزير المالية

٤–بدءا من السنه المالي ١٩٦٣/١٩٦٤ أخذت دائرة الموازنة العامة تعد قانون الموازنة العامة

٥–عام ٢٠٠٨ أقر قانون تنظيم الموازنة رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠٨ وبذلك دخلت الموازنة العامة مرحلة جديدة من التطوير والتحديث اذ اعتمد الاطار المالي متوسط المدى اضافة الى التوسع في تطبيق الموازنة الموجهة بالنتائج على مختلف الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية

السؤال الثاني : اذكر مهام دائرة الموازنة العامة

١-إعداد الموازنة العامة للدولة وموازنات الوحدات الحكومية

٢-إعداد نظام تشكيلات الوظائف وجداولها للدوائر والوحدات الحكومية بالتنسيق مع ديوان الخدمة المدني والجهات الرسمية ذات العلاقة وفق القوانين والانظمة النافذة

٣-متابعة تقييم أداء البرامج والمشروعات والانشطة للدوائر والوحدات الحكومية والتأكد انها تحقق النتائج المنشودة بكفاءة وفاعلية لبلوغ أهدافها

٤-تقديم التوصيات بخصوص البيانات المالية الختامية المتعلقة بجميع الوحدات الحكومية لمجلس الوزراء قبل اقرارها والموافقة عليها

٥-إعداد بيان مفصل عن العمليات اللازمة لاقرار الموازنة العامة وموازنات الوحدات الحكومية

٦-تقديم المشورة للدوائر والوحدات الحكومية في الشؤون المالية وأي أمور أخرى ذات علاقة بمهامها

٧-مناقشة المتخصصين من الوزارات والوحدات الحكومية المعنية في مدى ملاءمة الاهداف المؤسسية للأهداف الوطنية ومؤشرات قياس الاداء للأهداف وترتيب أولويات الانفاق ضمن الموارد المالية المتوفرة

٨-التوصل الى تصور إجمالي أولي لحجم الايرادات والنفقات المقدرة للسنة المالية القادمة ومقدار العجز المتوقع

السؤال الثالث :اذكر أهداف دائرة الموازنة العامة للدولة

١-تحقيق معدلات نمو مستدام لضمان مستوى معيشة جيد للمواطنين كافة ويقصد (بمعدلات النمو المستدام) تحقيق أقصى ربح ممكن بما يضمن استدامة المشروعات ثم تنمية الاقتصاد الوطني وتحسين مستوى المعيشة للمواطنين

٢-تحقيق التواون التنموي بين المحافظات تطبيقا لنهج اللامركزية ويقصد (بالتوازن التنموي) توزيع المشروعات التنموية على نحو يحقق العدالة بين مختلف المحافظات ويكفل تنمية كل منها على قدم المساواة بحيث لا تتركز إقامة المشروعات في محافظات على حساب الاخرى

أما مفهوم (اللامركزية) هو تفرد كل محافظة بإدارة شؤونها وحدها واتخاذ القرارات المناسبة لتنميتها والنهوض بمستوى معيشة أفرادها

٣–الحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي وضبط عجز الموازنة من خلال إنشاء نظام مالي فاعل وقليل المخاطر ويقصد ب (الاستقرار المالي) الحالة التي يكون فيها النظام المالي مقاوما للصدمات الاقتصادية وقادرا بفاعلية على أداء وظائفه الاساسية المتمثلة في تسهيل العمليات الاقتصادية وادارة المخاطر وترتيب المدفوعات

أما (النظام المالي) أي الاسواق المالية والمؤسسات الرئيسة والنظام المؤسسي المالي

أما (الاستقرار النقدي) الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار وسعر صرف الدينار وتوفير هيكل أسعار فائدة يواكب التطورات الاقتصادية وتطورات أسواق المال العالمية

٤–تحسين مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين ومراعاة العدالة في توزيعها

السؤال الرابع : ما المقصود بكل من المفاهيم التالية

١–اللجنة الملكية : مجموعة من الأشخاص المتخصصين في مجال معين يختارهم جلالة الملك أو يصادق عليهم بإرادة ملكية سامية

٢–الاطار المالي متوسط المدى :خطة مالية توضع لمرحلة قادمة مدتها ثلاث سنوات على الاقل مقسمة سنة مالية خاصة لسنة الموازنة العامة وسنتان تأشيريتان مقبلتان لسنة الموازنة

٣–السنة التأشيرية :السنة التي تستخدم مؤشرا للموازنة العامة للسنة المقبلة وفيها يقارن بين الموازنة العامة لسنتين مقبلتين لسنة الموازنة وبنود الموازنة العامة لسنة الموازنة

٤–سنة الموزانة :السنة النى تعد فيها الموازنة

٥–الدائرة الحكومية :أي وزارة أو دائرة أو سلطة أو هيئة عامة تدخل موازنتها ضمن الموازنة العامة للدولة

٦–الوحدة الحكومية :أي هيئة او مؤسسة رسمية عامة أو سلطة أو مؤسسة عامة مستقلة ماليا أو اداريا وتدخل موازنتها ضمن موازنات الوحدات الحكومية

سادسا مراحل إعداد الموازنة العامة للدولة

السؤال الاول :تمر الموازنة العامة للدولة بأربعة مراحل اذكرها

١–التحضير والإعداد ٢–الاعتماد والإقرار

٣–التنفيذ ٤–مراقبة التنفيذ والتقييم

السؤال الثاني :تتبع خطوات مرحلة التحضير والإعداد بالترتيب

١–إصدار رئاسة الوزراء بلاغا لمختلف الوزارات والدوائر الحكومية يتعلق بإعداد الموازنة العامة ويتضمن الاسس والتعليمات التي يجب على الوزارات والدوائر الحكومية اتباعها ومواعيد تقديم موازناتها لدائرة الموازنة العامة

٢–تواصل دائرة الموازنة العامة مع الاشخاص المعنيين بإعداد الموازنة العامة في الوزارات والدوائر الحكومية والطلب منهم مراجعة الدائرة للحصول على بلاغ اعداد الموازنة والنماذج المعتمدة لاعداد مشروعات موازناتها بناءا على خطط عمل سنوية تتضمن الرؤية والرسالة والاهداف والبرامج المتعلقة بها ومؤشرات قياس الاداء المراد تحقيقها في السنوات الثلاثة القادمة اضافة الى تقدير التكاليف المالية المتوقعة لتنفيذ هذه البرامج

٣–طلب الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية من ادارتها المختلفة تقديم توقعات ومقترحات عن أنشطتها وأعمالها للسنة المالية القادمة ثم دراسة الادارة العليا في كل وزارة أو دائرة هذه المقترحات ومناقشتها وادخال التعديلات عليها وعلى المشروعات المقدمة ثم وضع مشروع نهائي للموازنة

٤–تسلم دائرة الموازنة العامة من الوزارات والدوائر الحكومية مشروعات موازناتها ثم دراسة المتخصصين في الدائرة هذه المشروعات ثم مناقشة هذه الوزارات والدوائر ودائرة الموازنة العامة مدى ملاءمة الاهداف المؤسسية للأهداف الوطنية ومؤشرات قياس الأداء للأهداف وترتيب أولويات الانفاق ضمن الموارد المالية المتوافرة

٥–بعد انتهاء مرحلة المناقشة يتوصل الى تصور إجمالي أولي لحجم الايرادات والنفقات المقدرة للسنة المالية القادمة ومقدار العجز المتوقع إن وجد

٦–مراجعة الايرادات والنفقات لتحديد الصورة النهائية لمشروع قانون الموازنة للعام القادم

٧–مناقشة وزير المالية ومدير الموازنة العامة مشروع الموازنة وادخال التعديلات اللازمة عليه ثم اعتماد مشروع قانون الموازنة العامة

٨–استعراض الصورة الاجمالية للموازنة من جانب المجلس الاستشاري للموازنة بناء على تقييم الوضع المالي والاقتصادي للسنة الحالية والابعاد المتوقعة للسنة القادمة

٩–رفع مشروع الموازنة الى مجلس الوزراء لدراسته ومناقشته وادخال اي تعديلات عليه قد يراها مناسبة وتنسجم مع الاهداف العامة للدولة ثم وضع الموازنة في صورتها النهائية

السؤال الثالث : تتبع خطوات مرحلة الاعتماد والاقرار

١–إحالة مجلس الوزراء مشروع قانون الموازنة العامة النهائي الى مجلس الامة قبل بداية السنة المالية بشهر واحد على الاقل

٢–قراءة وزير المالية خطاب الموازنة العامة الذي يتضمن بيان المرتكزات الاساسية الواردة في مشروع قانون الموازنة وسياسة عمل الحكومة وبرنامجها في السنة المالية القادمة

٣–إحالة مجلس النواب قانون الموازنة العامة الى اللجنة المالية والاقتصادية التي أنشاها المجلس ؛ بهدف دراسة القانون ومناقشته مع المسؤولين في السلطة التنفيذية ثم رفع التوصيات اللازمة لهذا المجلس

٤–عقد مجلس النواب جلسة خاصة لمناقشة مشروع الموازنة يحضرها رئيس الوزراء والوزراء ومن يرغب من عامة الشعب وفيها تقدم اللجنة المالية والاقتصادية تقريرها الذي يتضمن توصيات وملاحظات على مشروع قانون الموازنة العامة ثم يفتح باب المشاركة لمن يرغب من النواب في مناقشة مشروع القانون

٥–تقديم رئيس الوزراء ووزير المالية رد الحكومة على تقرير اللجنة المالية لمجلس النواب وملاحظات النواب التي أثيرت أثناء الجلسة لكن يحق لمجلس النواب ان ينقص من النفقات في بعض البنود ولكن ليس له ان يزيد النفقات ولا يقبل اقتراح الغاء ضريبة او فرض ضريبة جديدة او التعديل عليها لا بالزيادة ولا النقصان وفقا لأحكام الدستور

٦–تنظيم عملية الاقتراح على مشروع قانون الموازنة العامة بعد الاستماع الى رد الحكومة وفي حال موافقة مجلس النواب على مشروع القانون يحال بعدها الى مجلس الاعيان الذي يحيله الى لجنته المالية والاقتصادية لدراسة ثم كتابة تقرير عنه في جلسة خاصة تعقد لمناقشة وتتبع فيها الاجراءات نفسها التي اتبعت في مجلس النواب

٧–بعد إقرار مجلس الاعيان لمشروع قانون الموازنة العامة فإنه يعاد الى الحكومة التي ترفعه الى جلالة الملك لإقراره وإصدار الارداة الملكية بالموافقة عليه ليصبح قانونا ساري المفعول يعمل به بدءا من ١/١ من السنه المالية

السؤال الرابع : تتبع خطوات مرحلة التنفيذ

١–إصدار بلاغ يفيد بتنفيذ مشروع قانون الموازنة العامة عن طريق نشره في الجريدة الرسمية

٢–إعداد دائرة الموازنة العامة أمرا ماليا يصدره وزير والمالية وتعتمده الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية أساسا للانفاق من بند النفقات الجاري وفقا لمخصصات القانون

٣–إصدار وزير المالية تعميما للوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية يحدد فيه المسؤول عن الانفاق ومراقبة المخصصات المعتمدة لكل منها

٤–تزويد الدوائر الحكومية دائرة الموازنة العامة بالاوامر المالية التي تتضمن رقم المشروع واسمه والمادة الدالة عليه في الموازنة الراسمالية والمخصصات المرصودة والمبلغ المطلوب

٥–تدقيق محلل الموازنة الأمر المالي ثم تصديق وزير المالية عليه بناء على تنسيب مدير عام دائرة الموازنة

٦–إرسال نسخ من الأمر المالي لوزارة المالية وديوان المحاسبة والدوائر المتخصصة والاحتفاظ بنسختين منه في دائرة الموازنة العامة

٧–إصدار الحوالات المالية شهريا بحيث تشمل جميع بنود الموازنة العامة ؛بهدف الانفاق على المشروعات والانشطة المقترحة في الموازنة

٨–تدقيق محلل الموازنة الحوالات المالية ثم تصديقها من مدير عام الموازنة العامة

(ملاحظة)في حالة استفسار عن مشكلة او حصول عجز او طلب نقل مخصصات من بند الى اخر فتلجأ الى دائرة الموازنة العامة للنظر فيه والرد عليه

السؤال الخامس : وضح أهمية مرحلة مراقبة التنفيذ والتقييم

تتضمن هذه المرحلة مراقبة عملية تنفيذ الموازنة العامة للتحقق من ان عملية التنفيذ تطبق وفقا لما تم تقديره وتخصيصه في جميع بنودها وتحديد أي انحرافات ليتم علاجها بالوقت لمناسب

السؤال السادس : من هي الجهة المسؤولة عن مراقبة تنفيذ بنود الموانة العامة

السلطة التشريعية الممثلة في جلالة الملك ومجلس الامة (أعيان ونواب)اذ تتولى المراقبة والتقييم لما نفذ من مشروعات تضمنتها قوانين الموازنة للسنوات السابقة والتحقق من التزام السلطة التنفيذية بأسس التحصيل والانفاق اعتمادا على التقارير الدورية من إدارات متخصصة

السؤال السابع : ما هي الادارات المتخصصة بإصدار تقارير عن مدى التزام السلطة التنفيذية ببنود قانون الموازنة

١–دائرة الموازنة العامة :من خلال عدة اجراءات وهي

أ)التحقق من أن المسؤولين عن الانفاق والمفوضين بالتوقيع في الوزارات والدوائر المعنية هم الذين يوقعون على الحوالات والاوامر المالية ومستندات الالتزام

ب)تدقيق الاوامر المالية الشهرية والتحقق من مطابقتها للقوانين والانظمة ولفت الانتباه الى عدم تجاوز المخصصات الواردة في الحوالات المالية وإعلام الادارة في حالة العجز بالموقف المالي

٢–وزارة المالية :حيث تتولى الرقابة على تنفيذ بنود الموازنة من خلال

أ)متابعة تطبيق الانظمة المالية لها

ب)التحقق من أن النفقات لا تتجاوز حدود مخصصاتها

ج)انها تصرف في الاوجه التي رصدت لها

وهذا يتم من خلال انشاء وحدات للرقابة المالية في كل وزارة أو دائرة مكونه من موظف او اكثر من موظفي وزارة المالية الى جانب مراقبة مديرية الحسابات العامة في الوزارة من خلال تقارير ترسلها الوزارة او الدائرة تتضمن ما تم انفاقه بصورة شهرية وما حصلت من ايرادات مع بيان مقدار العجز والفائض الفعلي

٣–ديوان المحاسبة :يتولى ديوان المحاسبة مراقبة تنفيذ الموازنة العامة وفقا للقوانين والانظمة المعتمدة بالدولة

سابعا قانون الموازنة العامة

السؤال الاول : لماذا يطلق اسم قانون على الموازنة العامة للدولة

لان الموازنة العامة للدولة أشبة باتفاق قانوني يعين على مختلف الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية الامتثال له وتطبيق بنوده المتفق عليه وأقرها مجلسا الاعيان والنواب وصدرت الارداة الملكية السامية بإعتماده وبدء العمل به حيث يضاف الى قوانين الدوله

السؤال الثاني : اذكر البنود التي يتضمنها قانون الموازنة العامة للدولة

١-نص تصديق ملك المملكة الاردنية الهاشمية على قانون الموازنة العامة للسنة المالية بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

٢-صدور الارادة الملكية السامية بإقرار قانون الموازنة العامة واضافته الى قوانين الدولة

٣-المسمى الخاص بقانون الموازنة العامة مثل قانون الموازنة العامة رقم (١) للسنة المالية ٢٠١٩

٤-بيان تاريخ العمل بالقانون الموازنة العامة مثلا (٢٠١٩/١/١)

٥-حجم التمويل المقدر لقانون الموازنة العامة وأوجة إنفاقه

٦-تقدير الايرادات والنفقات العامة لقانون الموازنة العامة في أثناء السنة المالية

٧-البنود الاساسية للتعليمات والاجراءات القانونية الممثلة لقانون الموازنة العامة وما يترتب عليها من أحكام

٨-الجداول المرفقة مثل جدول خلاصة الموازنة العامة للدولة في سنة اعداد الموازنة وجدول اجمالي الايرادات العامة للدولة ومصادرها في السنة المالية وجدول اجمالي النفقات العامة وتفاصيلها

السؤال الثالث:فيما يلي ملخص للموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١٩ أجب عن الاسئلة التي تليها

خلاصة الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠١٩(بالألف دينار)			
المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
	الايرادات		النفقات
٨.٠٠٩.٩٢٦	الايرادات المحلية	٨.٠١٢.٩٣٩	النفقات الجارية
٥.٢٧٣.٣٤٧	الايرادات الضريبية	٢.٢٤٣.٩٢١	الجهاز المدني
٢.٧٣٦.٥٧٩	الايرادات غير الضريبية	١.٤٥٨.٠٠٠	الجهاز العسكري
		١.١٨٦.٥٥٥	جهاز الامن والسلامة العامة
		٣.١٢٤.٤٦٣	النفقات الاخرى
٦٠٠.٠٠٠	المنح الخارجية	١.٢٤٢.٥٥٨	النفقات الرسمالية
		٢٤٣.٨٣٤	مشروعات مستمرة
		٧٣١.٩٩٢	مشروعات قيد التنفيذ
		٢٦٦.٧٣٢	مشروعات جديدة
٨.٦٠٩.٩٢٦	مجموع الايرادات العامة	٩.٢٥٥.٤٩٧	مجموع النفقات العامة
٦٤٥.٥٧١	عجز الموازنة		

١–ما العناصر التي تتكون منها الموازنة العامة :الايرادات العامة والنفقات العامة

٢–كم بلغ مجموع الايرادات العامة لعام ٢٠١٩: ٨.٦٠٩.٩٢٦

٣–كم بلغ مجموع النفقات العامة لعام ٢٠١٩ : ٩.٢٥٥.٤٩٧

٤–من أين حصلت الدولة على ايراداتها لعام ٢٠١٩ : من الايرادات المحلية الممثلة بإيرادات الضريبة والايرادات غير الضريبية والايرادات المنح الخارجية

٥–علام ستنفق الدولة ايراداتها لعام ٢٠١٩ :

أ)النفقات الجارية (الجهاز المدني ، الجهاز العسكري ، جهاز الامن والسلامة العامة)

ب)النفقات الاخرى مثل (دعم الجامعات الحكومية ودعم الوحدات الحكومية والتقاعد والتعويضات وفوائد الدين العام والمعونات والمعالجات الطبية وتسديد الالتزامات السابقة)

ج)النفقات الرأسمالية (المشروعات المستمرة والجديدة وقيد التنفيذ)

٦-هل كانت الايرادات العامة للدولة كافية لتأمين النفقات العامة في عام ٢٠١٩ لا : ترتب عجز بقيمة ٦٤٥.٥٧١

٧-كم بلغ حجم العجز : ٦٤٥.٥٧١

٨-جد ما يأتي أ)نسبة الايرادات الضريبية الى الايرادات المحلية ٥.٢٧٣.٣٤٧÷٨.٠٠٩.٩٢٦= ٦٦%

ب)نسبة الايرادات الضريبية الى الايرادات العامة ٥.٢٧٣.٣٤٧÷٨.٦٠٩.٩٢٦=٦١%

ج)نسبة الايرادات غير الضريبية الى الايرادات المحلية ٢.٧٣٦.٥٧٩÷٨.٠٠٩.٩٢٦=٣٤%

د)نسبة الايرادات غير الضريبية الى الايرادات العامة ٢.٧٣٦.٥٧٩÷٨.٦٠٩.٩٢٦=٣٢%

هـ)نسبة الايرادات المحلية الى الايرادات العامة ٨.٠٠٠.٩٢٦÷٨.٦٠٩.٩٢٦=٩٣%

و-نسبة المنح الخارجية الى الايرادات العامة ٦٠٠.٠٠٠÷٨.٦٠٩.٩٢٦=٧%

ز-نسبة النفقات الجارية الى النفقات العامة ٨.٠١٢.٩٣٩÷٩.٢٥٥.٤٩٧=٨٧%

ح-نسبة النفقات الرسمالية الى النفقات العامة ١.٢٤٢.٥٥٨÷٩.٢٥٥.٤٩٧=١٣%

٩-ماذا تستنتج من تلك النسب

أ)الايرادات الضريبية تمثل نسبة ٦٦% في حين الايرادات الاخرى ٣٤ % فقط

ب)الايرادات المحلية ٩٣% أما المنح الخارجي ٧% فقط

ج) النفقات الجارية ٨٧% بينما النفقات الرسمالية ١٣% فقط

د) الجزء الاكبر من النفقات على اشباع الحاجات العامة من تعليم وصحة واجهزة امنية وعسكرية لتحقيق الامان

هـ)انفاق جزء من الايرادات على النفقات الرسمالية كالمشاريع المستمرة والجديدة وتحت الانشاء

١٠–برأيك ، كيف يمكن للدولة ان تسد العجز في الموازنة العامة

من خلال الاقتراض الداخلي أو الخارجي لذلك تعد لدولة موازنة أخرى تسمى موازنة التمويل لسد العجز وتتضمن مصادر التمويل وأوجه استخدامها بـــ سد العجز و تسديد أقساط القروض و التقليل من أجمالي الدين العام سواء كان داخلي او خارجي كما في الشكل التالي

موازنة التمويل للسنة المالية ٢٠١٩			
المبلغ	المصدر	المبلغ	الاستخدام
١٥.٨٥٠	القروض الخارجية لتمويل المشروعات الرأسمالية	٦٤٥.٥٧١	تسديد عجز الموازنة
٥٧٦.٧٥٧	قروض المؤسسات الدولية لدعم الموازنة	٨٠٥.٠٠٤	تسديد أقساط القروض الخارجية المستحقة
٤.٩٨٣.٩٩٥	القروض الداخلية	٢٢٩.٢٢٤	تسديد السلف المستحقة
		٢٩٦.٨٠٣	تسديد أقساط القروض الداخلية المستحقة
		٣.٦٠٠.٠٠٠	إطفاءات الدين العام
٥.٥٧٦.٦٠٢	المجموع	٥.٥٧٦.٦٠٢	المجموع

السؤال الرابع : من خلال دراسة ملحق الموازنة العامة للدولة أجب عما يلي

١–ما المقصود بملحق الموازنة العامة : قانون ملحق بقانون الموازنة العامة أو موازنات الوحدات الحكومية يصدر في أثناء السنة المالية إذا اقتضت المصلحة العامة صرف نفقات إضافية ليس لها مخصصات في قانون الموازنة العامة أو موازنات الوحدات الحكومية

٢–متى يعد ملحق الموازنة العامة

بعد أثناء السنة المالية إذا اقتضت المصلحة العامة صرف نفقات إضافية ليس لها مخصصات في قانون العامة للدولة

٣–ما المقصود بالناتج المحلي الاجمالي :مجموع قيم جميع السلع والخدمات المعدة للاستخدام النهائي التي تنتج داخل الدولة

٤–ما المقصود بمؤشرات النمو الاقتصادي : جملة الاحصاءات والتقارير التي تستخدم في قياس أداء قطاعات الاقتصاد المختلفة وتعرف قوة الاقتصاد في الدولة من ضعفه

٥– الى ما تشير نسبة العجز في الموازنة الى الناتج المحلي الاجمالي : يشير الى قوة الاقتصاد أو ضعفة

الوحدة الثانية : البنك المركزي الاردني ومهامه

اولا الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي

السؤال الاول :ما المقصود بالشمول المالي : تمكين (أو دمج) الفئات المهمشة ماليا أو ذوي الدخل المالي المنخفض الذين لا يسمح لهم بالمشاركة في عمليات الجهاز المصرفي من التعامل مع الجهاز المصرفي

السؤال الثاني : ما المقصود بالاستراتيجية الوطنية للشمول المالي : خريطة طريق تهدف الى تنفيذ السياسات والبرامج والمبادرات الوطنية الشاملة والمعززة للنمو الاقتصادي وهي موجهة الى غير المخدومين ماليا من الافراد والمؤسسات أو المخدومين بصورة محدودة ولا سيما الشباب وهم عماد الوطن ومستقبلة واللاجئين وضيوف الوطن والنساء لتمكينهن ماليا وتعزيز مشاركتهم الاقتصادية

السؤال الثالث : ما هي أسباب (مسوغات) تطبيق الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي وتطويرها في المملكة الاردنية الهاشمية

١-النسبة المرتفعة للاشخاص المستبعدين ماليا : بينت دراسة عام ٢٠١٧ ان ٦٧% من الاردنين لا يستطيعون الوصل الى الخدمات المالية وان ٣٨% من البالغين مستبعدين من الخدمات المالية الرسمية بسبب مناطق سكنهم وبعدهم عن اماكن الخدمات المصرفية

٢-وجوب الاسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة : مما يساهم في التقليل من عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية بين فئات المجتمع الاردني بما يوائم خطة تحفيز النمو الاقتصادي

السؤال الرابع : ما هي الاجراءات التي يجب اتباعها لتحقيق المساواة وتوفير المستوى المعيشي الأفضل للفئات المستهدفة

١-إيجاد مصادر جديدة كافية للتمويل وتوفير مجموعة من الخدمات المالية للشركات الصغيرة والمتوسطة على نحو يسهم في إيجاد مزيد من فرص العمل وخاصة لذوي الدخل المحدود ونسبة كبيرة من الشباب المتعطل عن العمل

٢-تعزيز المساواة بين الجنسين بما يسهم إيجابا في النهوض بالإمكانات الاقتصادية للنساء ورائدات الاعمال في المجتمع

٣-زيادة فرصة الوصول والاستخدام للخدمات المالية الرسمية للاجئين ؛ما يضيق هوة التفاوت وعدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية وذلك بتعزيز اعتمادهم على أنفسهم وتمكينهم من الاسهام في النشاط الاقتصادي

٤-إيصال مختلف الخدمات المالية الى مناطق المملكة كافة بما في ذلك المناطق النائية ما يضيق هوة التفاوت في وصول الخدمات المالية الى مختلف انحاء المملكة

السؤال الخامس: لماذا أظهر كثير من صناع القرار بما في ذلك البنوك أهمية شديدة في جعل الشمول المالي أولوية

تعزيزا لوصول فئات المجتمع جميعا الى الخدمات والمنتجات المالية ولتعريف المواطنين بأهمية الخدمات المالية وكيفية الحصول عليها وتعزيز حقوق مستهلكي الخدمات المالية

(ملاحظة) في عام ٢٠١٥ بدأ البنك المركزي التحضير لاستراتيجية الوطنية للشمول المالي وصياغتها بالتعاون مع القطاع العام والخاص

ثانيا حماية المستهلك المالي

السؤال الاول :ما المقصود بحماية المستهلك المالي

حصول مستهلكي الخدمات المالية والمصرفية على كامل حقوقهم من دون انتقاص بوجود إطار تشريعي ينظم العلاقة بين البنوك والمؤسسات المالية ومستهلكي هذه الخدمات في إطار واضح من العدالة والشفافية مع ضمان وجود طرائق فاعلة لمعالجة الشكاوي

السؤال الثاني : اذكر أهم المبادئ العامة لحماية المستهلك المالي

١-التصميم والتقديم الملائم للخدمات: يجب على مزود الخدمة وضع إجراءات واضحة ومحددة للتعامل مع المستهلكين الماليين وتضمينها سياساته العامة والائتمانية ومراعاة المتطلبات الخاصة بالمستهلكين الاصحاء وذوي الحاجات الخاصة عند تقديم الخدمات المصرفية والمالية

٢-التسعير المسؤول : يتعين على مزود الخدمة تسعير الخدمات المالية والمصرفية للمستهلكين الماليين على أساس المساواة وبناء التسعير على أسس واضحة ومسؤولة تضمن مراعاة شرائح المجتمع جميعها

٣-إيجاد طرائق فاعلة لمعالجة الشكاوي : يوفر البنك المركزي مختلف السبل والوسائل الممكنة التي تتيح للمستهلكين تقديم الشكاوي بكل يس وسهولة عن طريق مزودي الخدمة وتحليل هذه الشكاوي في دائرة حماية المستهلك المالي بالبنك المركزي واتخاذ الاجراءات اللازمة

٤-التعامل مع المستهلكين الماليين بعدالة وشفافية :يحظر على مزود الخدمة استبعاد وصول الاشخاص الى أي الخدمات المالية والمصرفية لاي سبب من دون وجود مسوغ قانوني لذلك

٥-الحفاظ على سرية المستهلك وخصوصيتة : يمنع مشاركة المعلومات الخاصة بالمستهلك مع اي طرف دون وجود موافقة خطية مسبقة من المستهلك وفقا لأحكما التشريعات النافذة

٦-حماية المستهلكين الماليين من الافراط في المديونية :يجب حماية المستهلك من مخاطر الافراط في الديونية وتقديم الخدمات المصرفية لهم استنادا الى تقييم الملاءة المالية ومدى قدرتهم على السداد

السؤال الثالث : ما المقصود بالملاءة المالية : قدرة الافراد أو الشركات على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها

السؤال الرابع : اذكر الاهداف التي يسعى البنك المركزي من إنشاء دائرة حماية المستهلك المالي

١-تعزيز مبادئ الشفافية والعدالة في تعامل البنوك مع عملائها بما يعزز تنافسية القطاع المصرفي

٢- حماية البنوك والمؤسسات المالية من مخاطر السمعة والمخاطر القانونية

٣-زيادة وعي الجمهور بالانشطة المصرفية والمالية

٤-وضع الضوابط اللازمة لتعزيز الشفافية والعدالة عند التعامل مع البنوك

٥-المساعدة في التنمية الاقتصادية المستدامة والاستقرار النظام المالي

٦-حماية حقوق المتعاملين مع المؤسسات المالية وصونها

ثالثا حقوق المستهلك المالي ومسؤولياته

السؤال الاول : علل " معرفة المستهلك المالي لحقوقه وواجباته مهمه وطنية كبرى" لانها تساهم في بناء مجتمع نموذجي تحكمة أنظمة استهلاكية مالية حضارية تحمي بنيانه من الاستغلال وتوفر له بيئة صحية مناسبة للعيش بأمان

السؤال الثاني :اذكر حقوق المستهلك المالي

١-المعاملة بعدل وإنصاف : بحيث يكون العدل والانصاف جزء لا يتجزأ من ثقافة البنك والمؤسسة المالية كما يتعين على البنوك اعطاء اهتمام لذوي الدخل المحدود ومحدودي التعلم وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة

٢-الافصاح والشفافية : يجب تقديم المعلومات على نحو واضح ومختصر وسهل الفهم ودقيق وغير مضلل فيما يتعلق بالخدمات مثل القروض وبطاقات الائتمان

٣-التثقيف والتوعية المالية : من خلال وضع برامج وآليات مناسبة لتطوير معارف المستهلكين الماليين وتنمية مهاراتهم ورفع مستوى الوعي لديهم وتمكينهم من فهم المخاطر الاساسية ومساعدتهم في اتخاذ القرارات المالية الصحيحة

٤-حماية مصالح العميل :يجب على البنك الحرص على مصلحة المستهلكين الماليين وجعلها هدفا يسعى الى تحقيقه على امتداد العلاقة بينهما حيث يعد البنك المسؤول الاول عن حماية مصالح المستهلكين الماليين

٥-الحماية من عمليات الاحتيال :على البنوك توفير طرق حماية ناجعة لحماية ودائع المستهلكين الماليين ومدخراتهم و الاصول المالية واستخدام أنظمة رقابية ذات مستوى عالي من الكفاءة والفاعلية لعدم الوقوع بالاحتيال والاختلاس واساءة الاستخدام

٦-حماية سرية بيانات المستهلك :يجب استخدام أنظمة رقابية متطورة توائم عملية جمع البيانات ومعالجتها وتلتزم بما تضمنته القوانين والانظمة والتعليمات بخصوص حماية سرية المعلومات

٧-معالجة الشكاوي :حيث يجب توفير الطرق التي تتيح للمستهلكين تقديم الشكاوي وتمتاز بالوضوح والشفافية والفاعلية كما يتم معالجتها من دون تأخير وفق تعليمات البنك المركزي النافذة

٨-توفير بيئة مناسبة للمنافسة :من خلال توفير المناخ المناسب للبحث عن أفضل الخدمات والمنتجات المالية والمقارنة بينها وامكانية التحويل بينها بسهولة ووضوح وكلفة معقولة

السؤال الثالث : اذكر أهم واجبات المستهلك المالي

١–الصدق عند تقديم المعلومات :تقديم المعلومات الدقيقة عند تعبئة النماذج وعدم اخفاء اي معلومة مطلوبة وتجنب ذكر أي تفاصيل غير صحيحة قد تكون مهمة لمصلحة العميل اولا

٢–القراءة الدقيقة لجميع العلومات التي يقدمها البنك أو المؤسسة المالية : عند تقديم البنوك الوثائق والمعلومات والعقود المتعلقة بالخدمة أو المنتج فعلى العميل قراءتها والتأكد من فهمها لما يترتب عليها من التزامات مالية

٣–طرح الأسئلة :يجب الاستفسار عن أي بند غير واضح أو شرط غير مفهوم ويتعين على موظف البنك أن يجيبه بمهنيه لكي يتمكن من اتخاذ القرار المناسب وفقا لحاجاته ووضعه المالي

٤–تعرف كيفية تقديم الشكوى : على العميل ان يستفسر عن طرق تقديم الشكاوي فالبنك ملزم بتوفير تفاصيل ذلك وبيان الاطار الزمني المحدد لها لذلك يجب على المستهلك ان لا يتوانى عن استخدام هذه الخدمة عند الحاجة

٥–استخدام الخدمة (أو المنتج)بموجب الاحكام والشروط :يتعين على المستهلك المالي ان يستخدم الخدمة وفقا للاحكام والشروط المرتبطة بها وذلك للاطلاع عليها وفهمها والتأكد انها تناسب حاجاته

٦–إبلاغ البنك أو المؤسسة المالية عن أي عمليات غير معروفة :يجب ابلاغ البنك عن اي عمليات غير معروفة على الحساب لتجنب المسائلة

٧–عدم الافصاح عن العمليات المصرفية : لا ينبغي للمستهلك المالي ان يخبر أحدا بأي تفاصيل عن حسابه المصرفي او معلومات شخصية دقيقة

٨–الوكالة الرسمية : يجب توخي الحذر عند منح شخص وكالة رسمية لإنجاز معاملاته والتأكد انه أهل لذلك قبل تفويضه بالتصرف في الشؤون المالية نيابه عنه

٩–حق الحصول على نسخة من الوثائق :يجب على البنك تزويد المستهلك المالي نسخة من العقود والمستندات التي وقعها والاحتفاظ بها

١٠–تحديث المعلومات : يجب تحديث المعلومات الشخصية بما في ذلك معلومات الاتصال والاستمرار بتحديثها عند طلب البنك أو عند تغيرها

رابعا دور البنك المركزي في نشر الثقافة المالية المجتمعية

السؤال الاول: وضح أهمية نشر الثقافة المالية في القطاعات التالية

١-التعليم المالي في المدارس :

أ)إدراك المبادئ الاساسية في المجال المالي والمصرفي

ب)نشر الوعي المجتمعي بإدارة المدخرات والممتلكات الشخصية واستثمارها على الوجه الأمثل

ج)تعرف السلوكيات والاخلاقيات المتعلقة بالأعمال المالية التي تمكن الافراد من اتخاذ القرارات المالية الفاعلة والصحيحة

٢-التعلم المالي في مؤسسات التعليم العالي :توفر تدريبا شاملا على الاعمال المصرفية وأعمال البنك المركزي بوجه خاص من خلال صندوق الحسين للإبداع والتفوق الذي تأسس عام ١٩٩٩ تحت رعاية جلالة الملك عبد الله الثاني- حفظه الله- وتم تمويله من الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية برعاية البنك المركزي بوصفه جزءا من المسؤولية المجتمعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

٣-التعليم المالي للمرأة في المجتمعات الريفية :

أ)تعزيز وتمكين الاقتصادي للمرأة عن طريق دمجها في أنشطة اقتصادية

ب) وضع الاساس للتنمية الاقتصادية المستدامة على نطاق واسع

ج)تعزيز القدرة على الادارة المالية والاستقلال الاقتصادي للمرأة

٤-الوعي المالي في مجال تطوير الاعمال

أ)تعزيز الوعي المالي لدى الشباب من الجنسين وتثقيفهم بمهارات الادارة المالية والاستقلال المالي

ب)تحديد الاهداف المالية وكيفية وضع الميزانية وتحديد الاولويات وطرق التمويل ؛بما يساهم في تطوير بيئة الاعمال والريادة

٥–التعليم المالي في مكان العمل : من خلال عقد محاضرات تثقيفية لموظفي المؤسسات والوزارات والبنوك في مختلف مجالات المعرفة المالية والمصرفية

٦–التعليم المالي عن طريق وسائل الاعلام وشبكات التواصل الاجتماعي وشبكة الانترنت :

أ)لدعم استثمار شبكات التواصل الاجتماعي وشبكة الانترنت في نشر الثقافة المالية بين قطاعات المجتمع المختلفة

ب)تعريف أفراد المجتمع على المنتجات المالية مثل المحافظ الالكترونية

السؤال الثاني :اذكر أثر نشر الثقافة المالية المجتمعية في حماية المستهلك المالي

١–إدراك المبادئ والمفاهيم الاساسية في المجال المالي والمصرفي :مثل الوعي بمفهوم القرض وانواعه وبطاقات الائتمان وانواعها واسعار الفائدة

٢–إدارة المدخرات والممتلكات الشخصية واستثمارها على النحو الأمثل ؛ما يسهم في تحسين مستوى دخل الفرد

٣–زيادة فرص الاستفادة من المصادر والخدمات والتسهيلات المالية التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية على نحو يسهم في النمو الاقتصادي

٤–زيادة الشمول المالي وتعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي والاجتماعي في المملكة بضم الفئات غير المستفيدة من الخدمات المالية والمصرفية نتيجة ظروف المكان وغيرها

السؤال الثالث : اذكر طرائق نشر الثقافة المالية المجتمعية

١–التعليم المالي في المدارس والجامعات

٢–الاعلام السمعي والبصري والمكتوب بما فيها استخدام برامج ونشرات ارشادية عن الخدمات المالية والمصرفية

٣–استخدام مواقع التواصل الاجتماعي لتقديم شروح مبسطة ومفصلة لجميع الجوانب المالية للمجتمع

٤–المطويات والكتيبات الارشادية الصادرة عن دائرة حماية المستهلك المالي

٥–الافلام القصيرة لتعزيز التثقيف المالي من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وشبكة الانترنت

٦–الندوات والمحاضرات في الجامعات و مراكز الشباب والجمعيات الريفية التي تستهدف المجتمع او فئة معينة

السؤال الرابع :"نشر الوعي المالي والثقافة المالية هم من ضرورات الشمول المالي في المجتمع" علل

يساعد على تحفز المواطن لستخدام هذه الخدمات على الوجه الامثل والآمن وتعزيز العادات الذكية لادارة الممتلكات الشخصية والادخار واتخاذ القرارات السليمة

خامسا دور البنك المركزي الاردني في متابعة شكاوى العملاء

السؤال الاول :اذكر الجهات التي يستطيع المواطن تقدي شكوى ضدها عن طريق البنك المركزي

١-البنوك ٢- شركات الصرافة ٣-شركات التمويل الأصغر ٤-شركات خدمات الدفع

السؤال الثاني : شروط تقديم الشكوى

يجب تقديم الشكوى اولا للبنك او المؤسسة المالية الذي بتعامل معها وفي حال لم يظهر البنك اهماما او لم يقتنع العميل بالرد يلجأ الى البنك المركزي وفقا للشروط التالية

١-ألا تكون الشكوى منظورة أما القضاء أو صدر بها حكم قضائي

٢-أن تكون الشكوى على المؤسسات الخاضعة لرقابة البنك المركزي الاردني ***

٣-ألا تتعلق الشكوى بقضايا عمالية أو نقابية

٤-أن تتضمن الشكوى البيانات المطلوبة جميعها : اسم وعنوان ووسيلة الاتصال وموضوع الشكوى والوثائق الداعمة له

السؤال الثالث : اذكر طرائق تقديم العميل للشكوى عن طريق البنك المركزي الاردني

١-الاتصال هاتفيا بدائرة حماية المستهلك المالي في البنك المركزي الاردني

٢-ارسال الشكوى عن طريق الموقع الالكتروني للبنك المركزي www.cbj.gov.jo

٣-ارسال الشكوى الى البريد الالكتروني fcp@cbj.gov.jo

٤-الحضور شخصيا الى المبنى الرئيسي أو فروعه في اربد او العقبة وتقديم شكوى من خلال نموذج خاص

سادسا دور البنك المركزي الاردني في تحقيق الاستقرار المالي

السؤال الاول : ما المقصود بالاستقرار المالي : هي الحالة التي يكون فيها الجهاز المالي والمصرفي قادرا على التصدي للأزمات المالية الداخلية والخارجية والاستمرار في أداء وظيفته المتمثلة في توجيه الموارد المالية الى الفرص الاستثمارية وأداء المدفوعات بكفاءة في حال وقوعها

السؤال الثاني : ما المقصود بالسياسة النقدية : الوسائل التي تستعملها الحكومات للتأثير في النشاط الاقتصادي ولا سيما عن طريق التعديل على إمدادات النقود والائتمان وسعر الفائدة ما يؤدي الى تحقيق معدل نمو اقتصادي مرتفع واستقرار الاسعار والاجور

السؤال الثالث : اذكر أهم اركان الاستقرار المالي

١-شمول مؤسسات الجهاز المصرفي تحت مظلة البنك المركزي الاردني الرقابية

٢-استقرار المستوى العام للاسعار والاجور

٣-استقرار سعر صرف الدينار مقابل العملات الاجنبية

٤-توفير هيكل أسعار فائدة ملائم ينسجم مع التطورات الاقتصادية

السؤال الرابع : اذكر أهم طرائق البنك المركزي في تحقيق الاستقرار المالي

١-إرساء سياسة نقدية سليمة فاعلة في تحقيق الاستقرار النقدي الداخلي

٢-مراقبة عمل الجهاز المصرفي في الاردن ومدى التزامه بتعليمات البنك المركزي

٣-وضع سقوف لعمليات الائتمان

٤-رفع سعر الفائدة أو تخفيضها تبعا للتطورات في الاسواق العالمية والاقليمية

٥-توجيه الحكومة الى اصدار قرارات تحفيزية تدعم استقرار المستوى العام للأسعار مثل : اسعار السلع والعقارات

٦-استحداث خدمة الاستعلام الائتماني للافراد والمؤسسات المصرفية

السؤال الخامس :"لا يقتصر مفهوم الاستقرار المالي فقط على كيفية التعامل مع الازمات المالية وقت وقوعها " علل

انما تشمل تمكين الجهاز المالي من استيعاب هذه الازمات وامتصاصها والحد من احتمال وقوعها وتقليص فرص انتقال تداعياتها الى مكونات الجهاز المالي ثم الى الاجهزة الاقتصادية في الدولة

السؤال السادس : ما المقصود بالاستقرار الاقتصادي المستدام : الاستثمار الكامل للموارد الاقتصادية المتوافرة وتحقيق درجة مناسبة من الاستقرار في المستوى العام للأسعار

السؤال السابع:ما هي متطلبات تحقيق الاستقرار الاقتصادي المستدام أو وضح العلاقة بين الاستقرار المالي والاستقرار الاقتصادي

ان الاستقرار الاقتصادي يتطلب وجود قطاع مالي متطور مستقر قادر على توجيه المدخرات لتمويل فرص الاستثمار المنتجة القادرة على توفير مزيد من فرص العمل ورفع مستويات الانتاجية ؛لذا يعد تحقيق الاستقرار المالي نقطة الانطلاق نحو تحقيق الاستقرار الاقتصادي

سابعا دور البنك المركزي الاردني في الاستعلام الائتماني

السؤال الاول :ما المقصود بالتقرير الائتماني

أداة استرشادية تساعد المؤسسات المالية المانحة للتمويل على التحقق من ملاءة طالب التمويل عن طريق تقديمه موافقة خطية للجهة الممولة للقيام بعملية الاستعلام الائتماني عنه ويحق الحصول على نسخة واحدة من تقريره الائتماني الصادر عن شركة المعلومات الائتمانية مرة واحدة كل سنة ويحتوي التقرير الائتماني على معلومات مفصلة عن أي منتج ائتماني مثل : القرض الشخصي وقرض شراء سيارة وقرض شراء عقار

السؤال الثاني : ما المقصود بنظام الاستعلام الائتماني

نظام خاص بتجميع البيانات الائتمانية للأفراد والشركات ضمن منصة بيانات إلكترونية خاصة تابعة لشركة استعلام ائتماني مرخصة حسب قانون المعلومات الائتمانية من البنك المركزي بوصفه المشرف على هذا القانون

السؤال الثالث : ما هي الخدمات التي تقدمها نظام الاستعلام الائتماني

أ)ارسال بيانات عملائهم الائتمانية الى النظام الخاص بشركة الاستعلام الائتماني ما يوفر للعملاء خدمة الاستعلام عن الافراد والشركات لأغراض المتابعة وتعرف المنح الائتماني الجديد

ب)توفير خدمة الاستعلام الذاتي للأفراد والشركات

ج)طلب التقارير الائتمانية الخاصة بهم

السؤال الرابع : اذكر مزايا الاستعلام الائتماني للمؤسسات التمويلية والافراد

١-بيان الالتزامات المترتبة على العميل وحجم تعاملاته الائتماني

٢-تعرف مدى انتظامه بالسداد في الاوقات المحددة

٣-منح البنوك والمؤسسات المصرفية هامشا من الامان في التعامل مع العميل

٤-القدرة على اتخاذ قرار بمنح التمويل في أسرع وقت وأقل خطورة ممكنة

٥-ضمان الاستقرار الفاعل لموارد المالية نتيجة التزام العملاء بالسداد

ثامنا دور البنك المركزي الاردني في التعامل مع النقد

(ملاحظة) تأسس البنك المركز الاردني عام ١٩٦٤ وطرح اول إصدار من النقد الاردني بتاريخ ١٩٦٥/٨/٤

السؤال الاول :"يجب على الجميع المحافظة على النقد من سوء الاستعمال بأي شكل من الاشكال "

لانها تمثل رمزا من رموز سيادة الدولة الاردنية ويظهر وجهها الحضاري ويؤرخ منجزات هذا الوطن ومسيرة بنائه

السؤال الثاني :تحدث عن متحف النقد الاردني واهميته

تأسس عام ١٩٨٨ ويشمل معروضاته مجموعة من المسكوكات القديمة والحديثة التي كانت متداولة في الاردن منذ العهد اليوناني حتى آخر اصدار أردني من المسكوكات مع التركيز على الحقبة الاسلامية ، كما يحتوي على اصدارات مجلس النقد الاردني والبنك المركزي من الاوراق النقدية والمسكوكات المعدنية المتداولة او المسكوكات والميداليات التذكارية

السؤال الثالث : اذكر أهم المواصفات والعلامات الامنية للنقد الاردني

١-العلامة المائية التي تحوي صورة مطابقة لصورة صاحب الجلالة الظاهرة على كل فئة من الفئات النقدية وفئة الورقة كتابة التي يمكن رؤيتها عند النظر الى الورقة بمواجهة مصدر ضوئي

٢-علامة التطابق ؛إذ يظهر أعلى يسار الورقة تصميم يكتمل شكله عند النظر اليها بمواجهة مصدر ضوئي

٣-الطباعة البارزة (الخشنة) التي توجد في أماكن متعددة على وجهي الورقة ويمكن تحسسها باللمس

٤-الهولوجرام (التصوير التجسيمي) الذي يمثل شعار المملكة بطباعة بارزة فوقه لفئة الخمسين دينارا(طبقة فضية لامعة تتضمن فئة ورقة النقد رقما والتاج الملكي) ويتلون بألوان الطيف الزاهية عند إمالة الورقة في اتجاهات مختلفة

٥-الهولوجرام (التصوير التجسيمي) الذي يمثل زخارف بطباعة بارزة فوقه لفئة العشرين دينارا (طبقة فضية لامعة تتضمن فئة ورقة النقد رقما) وتتلون بألوان الطيف الزاهية عند إمالة الورقة في اتجاهات مختلفة

٦-الطبقة المعدنية الفضية اللامعة في صورة زخارف إسلامية لفئة عشرة دنانير والاخرى الذهبية اللامعة ذات الشكل الدائري لفئة الخمس دنانير

٧-الخيط الامني المتقطع والمتداخل في الورقة الذي يحمل عبارة (فئة النقد رقما + CBJ) والخيط الآخر المتصل الذي يمكن رؤيتة بوضوح عند النظر الى الورقة بمواجهة مصدر ضوئي

٨-العلامة البارزة التي تتيح للمكفوفين تمييز فئة ورقة النقد ويمكن تحسسها باللمس

ومن أهداف هذه العلامات ليس فقط تمييز النقد الحقيقي من النقد المزور وإنما يستعان بها في عمليات التعويض عند النقد المشوه مثل : الاوراق النقدية المغسولة أو الممزقة .

السؤال الرابع : اذكر الحالات التي يتم بها تبديل أوراق النقد المشوهة

البنك المركزي غير ملزم بدفع تعويض عن أي ورقة نقدية أو مسكوكة شوهت ولكن يحق له ان يدفع قيمة هذه الاوراق والمسكوكات بعد التأكد أنها غير مزيفة كما في الحالات التالية بعد تعبئة صاحب العلاقة النموذج المعتمد لهذه الغاية

١-إذا كانت ورقة النقد غير مجزأة وتحوي الرقمين المتسلسلين نفسيهما بغض النظر عن حجمها

٢-إذا كانت ورقة النقد غير مجزأة وتحوي أحد الرقمين كاملا ؛ على ألا يقل حجم الورقة عما نسبتة ٧٠% من حجمها الاصلي

٣-إذا تألفت ورقة النقد من جزأين مختلفين في الرقم يشكلان معا حجم ورقة نقد كاملة ؛شرط أن يكون الرقمان المتسلسلان كاملين

٤-أوراق النقد من الاصدارات القديمة والمسحوبة من التداول يمكن استبدالها مباشرة من صناديق البنك المركزي ما لم تكن مزيفة أو متلاعب بها

٥-اذا كانت المسكوكة ثنائية المعدن فإنه يمكن استبدالها في حال وجود الجزء الداخلي الذي يحوي الصورة والفئة بكامل قيمتها أم الاطار الخارجي لا يمكن استبداله اذ كان لوحده

(ملاحظة) يستثنى من الحالات السابقة أوراق النقد التي جزئت وأعيد تشكيلها بأساليب فنية أو احتيالية